محتاج اليها لخروج الفعل من العدم الى الوجود وبوجوده تستغني عن العلة
واحتج بانها سبب للفعل ومن حق السبب ان يتقدم المسبب قلنا
هذا مبني على اصلين فاسدين احدهما انه يستحيل اقتران السبب على
يتقدم وعندنا ليس ذلك بسبب والسبب قد يقارن واما التقدم فظاهر
لان احدنا يجد نفسه مريدة قبل وجود المراد كما يجدها معتقدة فان قيل
ذلك تمني او شهوة والارادة ما قارن المراد قلنا الواحد منا لا ينفصل بين
حاله اذا اراد الشي في الحال او بعد ساعة ولو جاز فيما تقدم ان يقال تمني لجاز
في المقارن وبعد فان التمني من جنس الاقوال على ما بينه مسئلة
الارادة والكراهة لو وجدا في جزء من القلب صح ويتضادا على الجملة
وعند محمد بن عمر الصيمري لا يجوز ان يوجدا الا في جزء واحد لنا ان كل جزء
من القلب محتمل لهما والعدم يستحيل فاذا قدر على حلول الارادة والواحد منا
يقدر على فعلهما فصح وجودهما في جزئين ولهذا وجب الحال اذا تضادا على
الحي كالعلم والجهل واحتج بانهما لو وجدا كذلك لما تضادا
قلنا هما يتضادان على الحي لا على المحل مسئلة الارادة لا توجب
المراد ولا تولده وقال ابو الهذيل والاسكافي وابراهيم ومعمر وجعفر
بن حرب وعيسى الصوفي انها توجب المراد وقال ابو القاسم انما توجبه
ولا تولده وكل متولد موجب وليس كل موجب متولد الكلام يقع
في ثلثة مواضع احدها ان الارادة لا تقع متولدة والثاني ان الارادة
لا تولد والثالث انها لا توجب خلافا لمن ذكرنا اما الفصل الاول
فالدليل عليه انه لا معنى تشار اليه فيقال انه يولد الارادة

واذا لم يكن ثبت تولدها لا يجوز ان يقال انها متولدة ولانه لو كان السبب
يولدها لكان هو الداعي لان الداعي قد يكون من فعل الله والارادة قد تكون
منتجه ولانه تعالى يفعل فينا العلم الى الاعراض العبر ولان الارادة تابعة
للمراد ولو ولد الارادة لولد المراد ولان الداعي قد يكون مجموع اسباب
والاشياء الكثيرة لا تولد شيئا واحدا اما الفصل الثاني فالدليل
على ان الارادة لا تولد المراد انه يصح ان يوجد الارادة ولا يوجد المراد
لانها لو كانت تولد المراد لكانت تتعلق بفعل الغير ولانا نبين انها لا توجب
ولو كانت مولدة لكانت موجبة واما الفصل الثالث فالدليل على انها
لا توجب المراد انها لا تخلو اما ان توجب ايجاب العلل او ايجاب السبب
وبطل الاول لان من حق العلة ان تختص بالمعلل على وجه لا يساويه غيره فيه
ولا يكون كذلك الا والمعلل موجود ويختص به اما بالحلول فيه او بالحلول
في بعضه او بوجوده لا في محل وذلك مستحيل في الارادة مع المراد لان
المراد يكون منفصلا عن المريد والارادة فلا يصح كونها علة ولان الارادة
الحبر لو كانت علة لادا الى ان يكون علة في الموجود والمعدوم لانها
اي حرف قارنته فالحروف الاخر معدومة ولان الارادة تحل في غير
محل الحبر وهي كالمنفصلة عنه ولا يجوز ان تكون موجبة ايجاب السبب
لان السبب اذا ولد الشي في غير محله فمن شرطه ان يكون بينه وبين المحل
الذي يولد فيه مماسة له او مماسة لما ماسه بوضعه سائر المولدات
انها لا تولد الا مع هذا الشرط ولانها لو كانت مولدة للمراد لولدته
من حيث كانت متعلقة به على هذا الحد وذلك يوجب كونها مولدة له

Copyright © King Saud University